

الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان - قضاء المتن

دفتر الشروط الإداري الخاص
لتزيم شراء خدمات التأمين الصحي والاستشفائي
للموظفين وعناصر الشرطة والاجراء وعائلاتهم
العاملين في
بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة
بطريقة المناقصة العمومية .

اسم البلدية : بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة .

القرار البلدي رقم: ٧

تاريخ : ٢٠٢٤/٩/٥

قائم مقام المتن بالإنيابة
القائم بأعمال بلدية
الضبية - ذوق الخراب
حارة البلانة - عوكر

مارلن الخمداد



دفتري الشروط الخاص

لتلزم شراء خدمات التأمين الصحي والاستشفائي للموظفين وعناصر الشرطة والاجراء (مع افراد عائلاتهم الذين في عهدهم) العاملين في بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة قضاء المتن - محافظة جبل لبنان

المستند

- المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته، (قانون البلديات)
- المرسوم رقم ٥٥٩٥ تاريخ ١٩٨٢/٩/٢٢ وتعديلاته، (تحديد اصول المحاسبة في البلديات غير الخاضعة لقانون المحاسبة العمومية)
- القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) ،
- قرار القائم باعمال بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة رقم تاريخ / / ٢٠٢٤ (إقرار دفتري شروط لشراء خدمات التأمين الصحي والاستشفائي للموظفين بما فيهم عناصر الشرطة والاجراء العاملين في البلدية مع افراد عائلاتهم الذين يكونون في عهدهم)
- موازنة البلدية للعام ٢٠٢٤ (التنسيب ٥-٦)

معلومات عامة:

- نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة تقديم الاسعار.
- نوع الاشغال : تلزم شراء خدمات التأمين الصحي والاستشفائي للموظفين بمن فيهم عناصر الشرطة والاجراء (مع افراد عائلاتهم الذين يكونون في عهدهم) والعاملين في بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة.
- التأمين المؤقت : مبلغ مقطوع وقدره /١٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مائة مليون ليرة لبنانية، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- كفالة حسن التنفيذ : مبلغ /١٠٪/ فقط عشرة بالمائة من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له، تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال خمسة ايام من تاريخ ابلاغ المتلزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره عشرون بالمئة (٢٠ بالمئة) من قيمة ما تأخر تسديده من كلفة الاستشفاء واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام) يعتبر المتلزم ناكلاً ، بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، وتطبق بحقه احكام قانون المحاسبة العمومية للنكول.
- مهلة التنفيذ : سنة اعتباراً من تاريخ امر المباشرة بالعمل.
- العارضون المقبولون : المؤسسات او الشركات اللبنانية والتي لديها مكاتب قائمة على الاراضي اللبنانية والتي تزول عمليات الضمان واعادة الضمان ضد الاخطار الناجمة عن جميع الحوادث والمسؤوليات المدنية والمركبات وطوارئ العمل والحوادث الشخصية والطبابة والاستشفاء والمرخصة قانوناً من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة.

دفتري الشروط:

على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتري الشروط الخاص البالغ قيمته /٢,٥٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليونين وخمسمائة الف ليرة لبنانية

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



الفصل الأول شروط تعريف الالتزام

المادة الاولى: معلومات عامة:

١- تجري بلدية الضبية - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة مناقصة عمومية على اساس تقديم اسعار لتلزم شراء خدمات التأمين الصحي والاستشفائي للموظفين وعناصر الشرطة والحراس البلديين والأجراء الدائمين وعائلاتهم الذين يكونون في عهدهم والعاملين في البلدية (عدهم الاجمالي ٦٢). وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر والجدول المرفقة (باسماء الموظفين والمتعاقدين والاجراء وعائلاتهم والعاملين في البلدية ونموذج التعهد والكفالات وتصريح النزاهة جدول الكميات والاسعار.....) والتي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.

٢- يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم السعر الادنى الاجمالي للصفقة.

٣- يتم الإعلان عن المناقصة قبل واحد وعشرين يوماً على الاقل من التاريخ المحدد للتلزم.

٤- تجري المناقصة لجنة الشراء المحددة باحكام قانون الشراء العام وتعديلاته المعينة وفق الاصول في البلدية.

٥- يتوجب على المؤسسة او الشركة الراغبة بالمشاركة في المناقصة، الحضور إلى قلم بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة وذلك ضمن أوقات الدوام الرسمي وذلك من تاريخ الإعلان ليتسنى لها استلام نسخة عن دفتر الشروط هذا بعد تسديد الثمن المحدد لشراء الدفتر والبالغ /٢,٥٠٠,٠٠٠/ ل.ل. والاستحصال على الايصال الذي يثبت التسديد .

٦- تحدد وثيقة الإبلاغ مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.

٧- تطبق على هذه الصفقة، وفي كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر احكام المرسوم رقم ٥٥٩٥ تاريخ ١٩٨٢/٩/٢٢ وتعديلاته ، واحكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام) بالاضافة الى الاحكام الواردة في دفتر الشروط والأحكام العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

• عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام ، تطبق احكام قانون الشراء العام.

• تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام وتعديلاته والقوانين والانظمة المرعية الاجراء ، وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.

٨- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على اساس تقديم اسعار، ويسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم السعر الادنى الاجمالي للصفقة.



٩- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق أحكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

١٠- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة الاخرى المرعية الاجراء، وكذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.

المادة الثانية: بيان بالخدمات المطلوبة

١- تأمين التغطية الإستشفائية للموظفين وعناصر الشرطة والحراس البلديين وللمتعاقدين وللأجراء ولذويهم الذين هم على عاتقهم وبعهدتهم وللعاملين في البلدية. وتشمل أجور المستشفى وأتعاب الأطباء وأكلاف العمليات الجراحية والأدوية والتحاليل والتصوير وسائر النفقات التي سببها المرض أو الحادث .

٢- تأمين التغطية غير الإستشفائية ويشمل التأمين خارج المستشفى الفحوصات والتحاليل المخبرية والتصوير الشعاعي والمغناطيسي والصوتي والسكراتر والتخطيط على أنواعه ومعاينة الأطباء بكل اختصاصاتهم العامة والخاصة ، والأدوية على أنواعها ، ونفقات معالجة الأسنان واللثة ، وكل ذلك وفقاً للشروط الواردة في دفتر الشروط هذا .

المادة الثالثة: خدمات إضافية مطلوبة :

١- يحق للبلدية اضافة موظفين او اجراء مع افراد عائلاتهم او عمال، للاستفادة من شمولهم بالتغطية الصحية والاستشفاء وفق الشروط المحددة في دفتر الشروط هذا ، وذلك خلال فترة نفاذ العقد، وذلك في حال تم ضمن هذه الفترة الى تعيين موظفين او التعاقد او استخدام عمال جدد او اضافة مواليد حديثة او نتيجة زواج جديد ، شرط ان لا تتخطى قيمة الزيادة على العقد نسبة ٢٠٪ من قيمة العقد الاساسي وفق ما جاء باحكام قانون الشراء العام.

٢- يحق للبلدية شطب اسماء موظفين او متعاقدين او عمال سابقين صرفوا من الخدمة لاي سبب كان، من جدول شمولهم بخدمة التغطية الصحية والاستشفاء المحدد بدفتر الشروط هذا.

٣- تطبق احكام قانون الشراء العام فيما يتعلق قيمة العقد لا سيما المادة ٢٩ منه ، بحيث يتم تغطية كلفة الزيادة المترتبة على البلدية من جراء اضافة مستفيدين جدد بالتغطية الصحية والاستشفاء وفق ذات نسبة قيمة الالتزام ، كما يتم حسم قيمة المبالغ لصالح البلدية من نسبة قيمة الالتزام عند شطب اسماء مستفيدين وفق ما جاء في البند ٢ اعلاه ، دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير خلافاً لما هو وارد في هذا البند ، وعلى أن لا يتعارض ذلك مع قانون المحاسبة العمومية.



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



المادة الرابعة: إعلان التلزم:

يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فتح العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

المادة الخامسة: كفالة العرض (ضمان العرض) او التأمين المؤقت

١- يحدد التأمين المؤقت او كفالة العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل مائة مليون ليرة لبنانية والتأمين النهائي بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.

١- يقبل التأمين المؤقت نقداً لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا محرر باسم البلدية ومحدد للمواد المعنية بالتلزم صالح لمدة محددة بالإضافة ثمانية وعشرين يوماً على الأقل من التاريخ المحدد لصلاحيه العرض.

٢- لا تقبل الاستعاضة عن هذا التأمين بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.

٣- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام مباشرة بمهلة اقصاها بدء نفاذ العقد. على ان يتم الاحتفاظ بنسخة عنها موقعة من قبل لجنة المناقصات وتضم النسخة لملف التلزم.

٤- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارض الفائز بعد تقديمه التأمين النهائي على أن يقدم هذا التأمين خلال العشرة أيام التي تلي تاريخ إبلاغ تصديق الالتزام إلى الملتزم وهو بنسبة ١٠٪ من قيمة الالتزام الذي رسا عليه .

٥- يرد التأمين النهائي او كفالة حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي وفقاً للأحكام المبينة في المادة الرابعة والعشرون من هذا الدفتر.

٦- يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض (كتاب الضمان) او التأمين المؤقت العائد للعارض في الحالات التالية :

- إذا قرر مقدم العرض سحب عرضه بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض.
- إذا قرر مقدم العرض الفائز سحب عرضه خلال فترة التجميد.
- إذا تخلف مقدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت) بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن توقيع العقد.
- إذا تخلف مقدم العرض الفائز بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن تقديم كفالة حسن التنفيذ في حينه.

يرفض كل عرض لا يتضمن التأمين المؤقت او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.

يمكن للبلدية ان تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة، ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب.

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



لا يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض او التأمين المؤقت في حال رفض العارض تمديد فترة عرضه . كما لا يحق للبلدية مصادرة الكفالة في حال قرر العارض سحب عرضه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض .
يعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، او الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، انه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات.
تعاد كفالة العرض الى العارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ عقد التلزم.

المادة السادسة: حق الاشتراك بالمناقصة:

ينحصر حق الاشتراك بهذه المناقصة بالشركات الضامنة (التأمين) التي تتعاطى هذا النوع من الاعمال المسجلين في وزارة الاقتصاد والتجارة والمقبولين من البلدية،، على ان تتقدم تلك المؤسسات او الشركات بالمستندات التي تثبت ذلك، وعلى ان تكون هذه المستندات صالحة بتاريخ جلسة التلزم.

حقوق مقدم العرض:

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزم.

يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزم، بحيث يكون هذا التعديل ملزم لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
يمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة السابعة: ارتباط العارض

- تحدد مدة صلاحية العرض بثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض وفق احكام المادة (٢٢) من قانون الشراء العام.
- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا.
- يحق للبلدية ان تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم، في حين انه يعود لكل عارض اتخاذ القرار المناسب بشأن تمديد فترة صلاحية العرض من عدمه.

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في المناقصة.
- إذا حدث وقوع اليوم الأخير من المهلة لانتهاؤ مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام الاحاد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

الفصل الثاني

اسس وشروط التغطية الصحية

المادة الثامنة : الأشخاص الذين يستفيدون من التأمينات الإستشفائية وغير الإستشفائية.

- يستفيد من التأمينات الواردة في هذه المناقصة وفقاً لدفتر الشروط هذا :
- ١ - الموظف الدائم والمتعاقد والأجير الدائم وعناصر الشرطة والحراس الدائمين في البلدية بالإضافة الى العاملين في البلدية .
 - ٢ - أفراد عائلة الموظف الدائم والأجير الدائم والشرطة والحراس الدائمين في البلدية الذين هم على عائقهم وبعيبتهم . يحدد افراد العائلة وفقاً للمعايير المعتمدة في تعاونية موظفي الدولة، والأفراد هم على الشكل التالي :
 - الزوجة الشرعية الأولى .
 - الزوج البالغ من العمر ستون سنة مكتملة على الأقل، الذي لا يعمل، أو الذي يكون غير قادر على تأمين معيشته بسبب المرض أو عاهة جسمية أو عقلية.
 - الأولاد الذي لم يتجاوز عمرهم الثمانية عشر سنة مكتملة ، والأولاد الذين تجاوزوا الثمانية عشر سنة وهم غير متزوجين ولا يعملون وغير قادرين على تأمين معيشتهم بسبب متابعتهم لتحصيهم العلمي وذلك حتى بلوغهم سن الخامسة والعشرون مكتملة .
 - الأولاد العاجزين او المصابين بإعاقة، ولا يعملون وغير قادرين على تأمين معيشتهم بسبب العجز او الإعاقة، فيستفيدون دون تحديد السن .
 - والد ووالدة، الموظف الدائم والأجير الدائم وعناصر الشرطة والحراس الدائمين في البلدية الذين هم على عائقهم وبعيبتهم الذين تجاوزوا الستين من العمر مكتملة على الأقل ولا يملكون موارد تكفيهم العوز، على أن يتم إثبات أنه المعيل الوحيد لكليهما .



المادة التاسعة: اسس وضع الاسعار من قبل المعارض

- يضع المعارض سعره وفقاً للأسس التالية:

- ١- تأمين تغطية خدمة الطبابة والاستشفاء (درجة ثانية وثالثة للاستشفاء) لموظفي ومتعاقدي واجراء ومستخدمي البلدية ولافراد عائلاتهم الذين يكونون على نفقتهم وفي عهدتهم والمستند الى جدول يتضمن التالي:
 - اسماء الموظفين وفئاتهم الوظيفية (تغطية درجة ثانية لموظفي الفئة الثالثة والرابعة والخامسة ودرجة ثالثة للاجراء والمستخدمين) وتاريخ ولادتهم .
 - اسماء زوجات الموظفين واولادهم (تغطية درجة ثانية) وتاريخ ولادتهم.
 - اسماء الاجراء (تغطية درجة ثالثة) وتاريخ ولادتهم.
 - اسماء زوج / زوجات الاجراء (تغطية درجة ثالثة) وتاريخ ولادتهم.
 - اسماء المستخدمين (تغطية درجة ثالثة) وتاريخ ولادتهم.
- ٢- السعر الافراي لتأمين تغطية خدمة الطبابة والاستشفاء للمولودين الجدد والزوج / الزوجة، في حال الزواج او الولادة، لاي من الموظفين او عناصر الشرطة البلدية او المتعاقدين او الاجراء او ازواجهم خلال مدة نفاذ عقد التأمين.

المادة العاشرة: شروط التغطية :

استناداً الى ما ورد في المادتين الثانية و الثالثة اعلاه حددت شروط تغطية الاستشفاء والطبابة بما يلي:

أولاً : تأمين الإستشفاء والطبابة :

- ١- يقصد بتأمين الإستشفاء والطبابة التغطية الإستشفائية للموظفين وذويهم الذين هم على عاتقهم وبعهدتهم وتشمل أجور المستشفى وأتعاب الأطباء وأكلاف العمليات الجراحية والأدوية والتحليل والتصوير وسائر النفقات التي سببها المرض أو الحادث .
 - ٢- تغطي الشركة المؤمنة جميع النفقات المشار إليها أعلاه بنسبة ١٠٠ % (مئة بالمئة) من قيمة فاتورة المستشفى وفقاً للشروط التالية :
 - أن يتم الإستشفاء وفقاً للدرجة الثانية و الثالثة في المستشفيات استناداً لما جاء بالمادة التاسعة ادناه .
 - الحد الأقصى لحالة إستشفاء واحدة او خلال مدة العقد هو //١٠٠,٠٠٠\$. مائة الاف دولار اميركي،
 - يتم الإستشفاء من جراء مرض أو علة توجب خطورتها الدخول والبقاء في المستشفى بناءً على توصية الطبيب الخطية، أو من جراء حادث جسدي طارئ بما فيها طوارئ العمل يستوجب العلاج داخل المستشفى.
 - إن الإستشفاء يكون في جميع المستشفيات العاملة على الأراضي اللبنانية، ومع الحق للمضمون باختيار المستشفى والطبيب المعالج .
- اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



- تعتبر العمليات الجراحية بواسطة الطرق الحديثة كالبليزر وتفجير الحصى بواسطة الموجات فوق الصوتية بجميع أنواعها، والعمليات بواسطة الـ Endoscopy مشمولة بالتغطية.
- تسري تغطية الولادة (طبيعية، قيصرية، إجهاض قانوني) للمنتسبين الجدد بعد ٩٠ يوم من تاريخ صدور البوليصة، ولا يشترط لتغطية الولادة أن تكون كامل عائلة المرأة المضمونة، كما تشمل التغطية مضاعفات الحمل والولادة.
- تشمل التغطية الحالات الناشئة عن الحرب والأعمال المسلحة والشغب، شرط عدم مشاركة المضمون الشخصية بالأعمال المذكورة.
- إن جلسات العلاج بالأشعة Radiotherapy والعلاجات الكيميائية Chemotherapy مما فيها الأدوية اللازمة لهذا العلاج وجلسات الـ Physio therapy على إثر جراحة أو حادث يستلزم دخول المستشفى مشمولة ببوليصة التأمين.

٣- المولود الجديد: يعتبر المولود الجديد الذي يولد أثناء مدة سريان العقد مشمولاً حكماً بالضمان، ولا يحق للشركة الضامنة الامتناع عن شمول التغطية الصحية للمولود الجديد على أن يتم تسديد كلفة التغطية وفق ما جاء بالمادة الثالثة اعلاه من دفتر الشروط هذا ضمن مدة اسبوعين من تاريخ الولادة.

ثانياً: الاستثناءات:

- تعتبر الحالات التالية والمصاريف الناتجة عنها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستثناة من التغطية:
- الفحوصات الروتينية العامة غير المبررة طبياً بموجب تقرير طبي.
- الإشعاعات الذرية أو التلوث بالإشعاعات النووية والكيميائية والنيبرولوجية.
- الجراحة التجميلية غير الناتجة عن حادث جسدي طارئ.
- الأمراض الزهرية والسيدا.
- الإصابة الناتجة عن الإشتراك الشخصي في الأعمال الحربية والمسلحة والشغب.

ثالثاً: تأمين الطبابة أو التأمين غير الإستشفائي:

- ١- إن هذه التأمينات تشمل التأمين خارج المستشفى (out) ومعاينة الأطباء، وطب الأسنان، والأدوية الضرورية كما هو وارد أدناه:
- مع مراعاة الفقرات الثانية والرابعة والخامسة والسادسة من البند ثالثاً من هذه المادة، على الشركة المؤمنة تحمل النفقات المتوجبة وفقاً للنسب التالية:

• ٨٠ % (ثمانون بالمئة) من قيمة النفقات في حال إصابة الموظف أو زوجته أو أولاده (الذكور والإناث) الذين هم على عاتقه.

اسم المتعبد وتوقيعه مع ختم الشركة



➤ ٥٠ % (خمسون بالمئة) من قيمة النفقات في حال إصابة الأب أو الأم الذين هم في عهدة الموظف .

٢- بالنسبة للتأمين خارج المستشفى (out) :

- يغطي التأمين موضوع الصفقة الفحوصات والتحليل المخبرية وكذلك التصوير الشعاعي المغناطيسي والسكران والتصوير الصوتي وجميع أنواع التخطيط ، ولغاية ٢٠٠٠ // \$. الفان دولار اميركي للمضمون الواحد طوال فترة صفقة التأمين .
- معاينات أطباء الصحة العامة أو الاختصاص .

٣- يتم الإتفاق بين البلدية وشركة التأمين خطياً خلال مهلة أسبوعين من تصديق الصفقة على لائحة بالأطباء المختصين بالطب العام أو الاختصاصيين والذين تقع عياداتهم ضمن النطاق البلدي أو في الجوار وذلك للإستفادة من خدماتهم المشمولة والمغطاة ضمن هذه الصفقة .

٤- في حال إضطر المؤمن لمعاينة أخصائي خارج لائحة الأطباء المشار إليها في المادة السابقة ، تعوض شركة التأمين على المؤمن معتمدة على قاعدة أن النفقة المغطاة بالتأمين لا تتعدى ٤٠ // \$ اربعون دولارات اميركي لمعاينة طبيب صحة عامة ، و ٥٠ // \$ خمسون دولار اميركي لمعاينة طبيب اختصاصي حتى لو كانت القيمة الفعلية للمعاينة تفوق ذلك .

٥- معالجة وجراحة الأسنان :

- يتم الإتفاق بين البلدية وشركة التأمين خطياً خلال مهلة أسبوعين من تصديق الصفقة على لائحة بأطباء الأسنان أو الاختصاصيين في مجال الأسنان والذين تقع عياداتهم ضمن النطاق البلدي أو في الجوار وذلك للإستفادة من خدماتهم المشمولة والمغطاة ضمن هذه الصفقة .
- يغطي التأمين موضوع الصفقة معالجة أمراض الأسنان واللثة الناتجة عن مرض أو حادث بحدود ٢٥٠٠ // \$. (الفان وخمسمائة دولار اميركي) للمضمون الواحد طوال فترة صفقة التأمين .

٦- الأدوية المشمولة ضمن الصفقة :

- يتم الإتفاق بين البلدية وشركة التأمين خطياً خلال مهلة أسبوعين من تصديق الصفقة على لائحة بالصيدليات التي تقع عياداتهم ضمن النطاق البلدي أو في الجوار وذلك للإستفادة من خدماتهم المشمولة والمغطاة ضمن هذه الصفقة .
- يغطي التأمين موضوع الصفقة الأدوية المعطاة وفقاً لوصفات طبية حتى ٢٥٠٠ // \$ الفان وخمسمائة دولار اميركي للمضمون الواحد طوال فترة صفقة التأمين .

٧- يستفيد المضمون من كافة التغطيات المشار إليها سابقاً في البند ثالثاً من هذه المادة، وتسري عليها الإستثناءات المدرجة في البند - ثانياً منها.

رابعاً : تقديمات إضافية :



- بالإضافة إلى التغطيات المشار إليها سابقاً، تقدم شركة التأمين، سلة مالية إضافية قدرها //٥٠٠\$. خمسة آلاف دولار اميركي، يستفيد منها المضمون الذي تعدت تكاليف معالجته للحد الأقصى للتغطية العقدية أو الذي أصابته علة غير مشمولة بعقد التأمين .
- يختار رئيس المجلس البلدي الموظفون الذي يرغب باستفادتهم من هذه التقديمات ضمن الشروط المشار إليها أعلاه ، ويعلم الشركة الضامنة باختياره خطياً .

الفصل الثالث

مستندات العرض وطريقة تنظيم وتقديم العروض

المادة الحادية عشرة : مستندات العرض:

- يتضمن ملف العرض المستندات التالية:
- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية الخاص.
- عرض الاسعار.

المادة الثانية عشرة: طريقة الإلتزام وتاريخ فض العروض:

يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية بطريقة تقديم الاسعار.
يتم تقديم العروض قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.
يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة ٥٣ و ٥٤ من قانون الشراء العام
وذلك عند الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم **الجمعة** الموافق في ١١-٧-٢٠٢٤

المادة الثالثة عشرة: تعداد العروض او العروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك، التنبه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع المناقصة.

- تكون كافة المصاريف المتعلقة باعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة المناقصة ومجرياتها.

- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتقيد بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التلزم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



- استثناءات، جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التلزم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها .
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.
 - لا يجوز استرداد العرض او تعديله او استكمالـه بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض والمحدد من قبل البلدية.

المادة الرابعة عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

على المتعهدين الراغبين في الإشتراك في الإلتزام إيداع العروض مختومة باليد في قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من ذات الموعد المحدد لفضتها ، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.

يتضمن العرض المستندات التالية:

أولاً: التصريح:

- ١- يقدم التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب او حـك وفقاً للنموذج المرفق بهذا الدفتـر ملصق عليه طابع مالي بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (مليون ليرة لبنانية)
- ٢- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتـر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالنقيد بها وبتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك مهما كان نوعه.
- ٣- يحدد العارض في تصريحه او تعهده مكان إقامته ومحل عمل له ضمن نطاق بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلالنة، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.
- ٤- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.
- ٥ - يرفق العرض بالتصريح- التعهد:
 - أ- تفويضاً قانونياً إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقاً لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.
 - ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.
 - ج- صورة صك الشراكة مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.

- د - افادات رسمية صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة تفيد بان المؤسسة او الشركة هي مرخصة كشركة تأمين (شركة ضامنة) ولديها مكاتب قائمة على الاراضي اللبنانية وتزوال عمليات الضمان واعادة الضمان ضد الاخطار الناجمة عن جميع الحوادث والمسؤوليات المدنية والمركبات وطوارئ اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



العمل والحوادث الشخصية والطبابة والاستشفاء والمرخصة قانوناً من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة.

هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.

و- اذاعة تجارية عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، لئلا يعتبر العرض لاغياً.

ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.

ح- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة أو صورة عن بيان قيد افرادي لصاحب المؤسسة / الشركة.

ط- كفالة العرض أو التأمين الموقت من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت وفقاً للنموذج المرفق بهذا الدفتر .

ي- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى وزارة المالية صادرة عن الوحدة الضريبية المختصة في سنة التلزم أو نسخة مصدقة عنها.

ك- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية، في حال وجودها

ل- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

م- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزم، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.

ن- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين اسماء المؤسسين، الاعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، راس المال، نشاط العارض، الوقوعات التجارية.

ص- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ...

ع- جميع المستندات التي يطلب دفتر الشروط وجوب ضمها إلى التصريح لا سيما ما تم تحديده في المادة الرابعة من دفتر الشروط هذا. على ان تكون جميع المستندات المقدمة أصلية أو صورة طبق الاصل عنها ، بحيث يعود للجنة التثبيت عن طريق الإطلاع على المستند الأصلي ونسخة طبق الاصل ومدى مطابقته للصورة المقدمة تحت طائلة رفض العرض المقدم .

ف- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثله قانوناً و للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزم ، خالي من اي حكم شائن .

ق- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



ف

ر- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للأصول.

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (١) - المستندات الادارية

اسم العارض:

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية (بطريقة تقديم الأسعار) لتلزم

تأمين صحي وإستشفائي لموظفي وشرطة

وحراس والأجراء الدائمين وعائلاتهم في بلدية

الضبية - ذوق الخراب - حارة البلانة - عوكر

"

تاريخ اجرائها :

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار:

يحدد هذا البيان المبلغ الاجمالي المقدم من قبل العارض لكل بنود الصفقة، بالعملة اللبنانية، بالأرقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر كلفة التغطية الاستشفائية الصحية والطبابة لكل موظفي ومتعاقدي واجراء ومستخدمي البلدية ولعائلاتهم الذين يكونون على نفقتهم وفي عيبتهم وفق الغاية التي تم التلزم على اساسها ، بالإضافة الى جميع نفقات التأمين وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها.

تكون لجنة التلزم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة الاسعار واعتماد التنزيل المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الأرقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الأرقام والاحرف . يرفض كل سعر غير مدون بالاحرف الكاملة والأرقام معاً، ويؤخذ بالسعر المدون بالاحرف (المفقط) إذا اختلفت عن السعر المدون بالأرقام.

يوضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:



" الغلاف رقم (٢) - عرض الاسعار

اسم العارض:

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية (بطريقة تقديم الأسعار) لتلزم

تأمين صحي وإستشفائي لموظفي وشرطة

f

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



وحراس والأجراء الدائمين وعائلاتهم في بلدية
الضبيه - ذوق الخراب - حارة البلانة - عوكر

تاريخ اجرائها :

ثالثاً: تقديم العرض

يوضع الغلاف رقم (١) بما يتضمن من المستندات الادارية والمشار اليها في
ثانياً من المادة التاسعة، والغلاف رقم (٢) عرض الاسعار في ظرف خارجي
كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف
عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس ١٥ سم X ٩
سم ونوع الخط (Font: Arial - Bold - Size ١٦) ، بحيث يتم لصق
النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

"بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة
موضوع الصفقة: مناقصة عمومية (بطريقة تقديم الأسعار) لتزيم
تأمين صحي وإستشفائي لموظفي وشرطة
وحراس والأجراء الدائمين وعائلاتهم في بلدية
الضبيه - ذوق الخراب - حارة البلانة - عوكر

تاريخ اجرائها :

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو
أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فيستتم رفض العرض شكلاً.
على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتر
الشروط الخاص بالصفقة.
يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الخامسة عشرة:

- يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون او يودع باليد مباشرة في قلم بلدية الضبيه -
ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة. على ان يصل العرض الى البلدية قبل الساعة الثانية
عشرة من ذات الموعد المحدد لجلسة فتح العروض.
- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه
- تعقد جلسة التزيم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي
العارضين على شهادة حضور.



المادة السادسة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

(Handwritten signature)

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بإبعاد العارض عند التلزم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يبدأ العارض "التعهد" و "عرض الاسعار" بدون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص وعرض الاسعار. كما يمكن ختم وتوقيع تلك المستندات من قبل الشخص أو الأشخاص المكلفين بالتوقيع نيابة عن مقدم العرض.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- إذا تساوت قيمة العروض المقدمة أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة المناقصة يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.
- لا يمكن تعديل الاسعار خلال فترة الإلتزام مهما تغيرت قيمة العملة الوطنية امام الدولار الأميركي.

الفصل الرابع فض العروض واسناد الإلتزام

المادة السابعة عشرة: مكان فض العروض

- مع مراعاة احكام المواد ١٢ و ١٤ و ١٥ من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة في الموعد المحدد في المادة الثانية عشرة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً باحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
- تنقيد لجنة التلزم باحكام المادة ٥٥ من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.



المادة الثامنة عشرة: اسناد الإلتزام واكتساب الصفقة الصفة القانونية:

- مع مراعاة المواد ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من قانون الشراء العام ،
- اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



- يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم ادنى الاسعار من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بالمناقصة.
- لا يعتبر التلزم مكتسباً الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقترانه بتصديق السلطات المختصة عليه وذلك بعد اتباع كافة الأصول الادارية والمالية المفروضة في المراحل السابقة للتصديق عملاً بالقوانين المرعية الإجراء.
- يحق للبلدية عدم الموافقة على عرض الملتزم المؤقت لأي سبب كان ، كما يحق لها إلغاء الصفقة كلها أو بعضها أو تصديقها جزئياً أو كلياً وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:
- ١- عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم.
- ٢- عند طروء تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.
- ٣- عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.
- ٤- عند وجود عرض وحيد.
- تعتبر المناقصة نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا.
- يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان السعر المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ عقد الخدمات.
- تعاد كفالة العرض او التأمين المؤقت الى العارضين الذين لم ترس عليهم المناقصة بعد مرور عشرة ايام على تاريخ بدء نفاذ العقد، باستثناء كفالة الملتزم المؤقت.

المادة التاسعة عشرة: ارتباط الملتزم المؤقت:

- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض، بالإضافة الى ٢٨/ يوماً على صلاحية العرض.
- اذا لم تبلغ البلدية العارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثمانية والعشرين يوم، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة ثمانية وعشرين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثمانية والعشرين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثمانية والعشرين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثمانية والعشرين
- تدعو البلدية الملتزم للتبليغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقياً او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ



بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.

المادة العشرون: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة ضمن النطاق الإداري لبلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة / قضاء المتن بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة لالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.
- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفترة السابقة من هذه المادة وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة الواحد والعشرون: كفالة حسن التنفيذ:

- على مقدم العرض الفائز بعد إبلاغ تصديق الالتزام، تقديم كفالة حسن تنفيذ تبلغ قيمتها ١٠٪ من مجموع قيمة عرضه بالإضافة الى تسديد رسم الطابع المالي البالغ أربعة بالآلف من قيمة الصفقة لصالح وزارة المالية إلى جانب الإقتطاع البالغ أربعة بالآلف من قيمة الصفقة عند قبض قيمتها وذلك ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ التبليغ
- تتضمن كفالة حسن تنفيذ هذه، تعهد الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء استلام الأشغال استلاماً نهائياً.
- تكون الكفالة اما نقدية تدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يعاد التأمين المؤقت إلى الملتزم من قبل البلدية فور استلام التأمين النهائي.
- في حال عدم تقديم التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أعلاه ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار وإذا لم يتجاوب اعتبر ناكلاً، على ان يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة التأمين المؤقت من قبل البلدية، وان تعتمد البلدية إلى إعادة المناقصة، وفق احكام المادة الثانية والعشرون من دفتر الشروط هذا .
- بعد أن يقدم الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ) ، تسلمه البلدية امر المباشرة.
- تعاد الكفالة (كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد.

المادة الثانية والعشرون: تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



- يتوجب على الملتزم توفير خدمات التأمين الصحي والإستشفائي للموظفين وعناصر الشرطة والحراس والأجراء الدائمين في البلدية وعائلاتهم الذين يكونون في عهدتهم والعاملين وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- اذا تأخر الملتزم في تنفيذ المهام الملقاة على عاتقه من جراء تنفيذ بنود عقد التأمين فرض عليه جزاء تأخير يومي قدره عشرون بالمئة (٢٠ بالمئة) من قيمة ما تأخر تسديده من كلفة الاستشفاء لأي من الموظفين وعناصر الشرطة البلدية والمتعاقدين والاجراء وعائلاتهم والعاملين ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.
- اذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عن المجلس البلدي بناء لموافقة هيئة الشراء العام وتطبق بحقه احكام قانون المحاسبة العمومية للنكول.
- في حال اعتبار الملتزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالاته من قبل البلدية. على ان تباشر البلدية الى إعادة التلزم وفق احكام قانون الشراء العام وبطلب استدراج أسعار جديدة من عارضين آخرين، وذلك على حساب الملتزم الناكل ومسؤوليته، فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناكل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.
- اذا حالت، دون تغطية اكلاف الاستشفاء ضمن الميلة المحددة، ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل الميلة الاضافية التي يطالبها وذلك قبل انتهاء الميلة المحددة، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطاب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.
- للتأكد من حسن تنفيذ الصفقة خلال ميلة الإلتزام على الملتزم تقديم تقارير فصلية يبين فيه الخدمات المقدمة من قبله خلال الفصل المنصرم .

الفصل الخامس

مراحل تنفيذ الصفقة واجراء الاستلام والدفع

المادة الثالثة والعشرون: عملة العقد ومدته :

- تحدد عملة العرض بالدولار الاميركي.
- إن مدة صفقة التأمين سنة من تاريخ تبليغ الشركة الضامنة أمر المباشرة وفقاً للأصول ، ويحق للمجلس البلدي تمديد العمل بالعقد لمدة أقصاها شهرين إضافيين بنفس الشروط ، وذلك لقاء بدل مالي إضافي يحتسب على أساس النسبة المئوية من السنة (٢ من ١٢) ، ويتم عقد النفقة بقرار من المجلس البلدي ويصدق من قبل المرجع الذي صدّق الصفقة الأساسية .

المادة الرابعة والعشرون : تسليم الصفقة :

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



- يتوجب على الملتزم تسليم بوالص التأمين الخاصة بالصفقة ، وبطاقات الموظفين الخاصة بهاء في مركز البلدية ، وتكون مطابقة كلياً وتاماً للشروط المطلوبة في متن هذا الدفتر .
- حددت مدة التسليم بخمسة عشر يوماً إعتباراً من تاريخ تبليغ الملتزم بשרيان المهلة القانونية وتعتبر الأعياد والعطل الرسمية من ضمن هذه المهل .
- يجري إستلام مؤقت بواسطة لجنة الإستلام ، إستناداً إلى محضر إستلام مؤقت تنظمه لجنة خاصة يكلفها المجلس البلدي بالإستلام وذلك وفقاً لاحكام قانون الشراء العام .
- في حال رفضت لجنة الإستلام إستلام البوالص والبطاقات الخاصة بالموظفين لعدم مطابقتها لشروط الصفقة ، على الملتزم خلال مدة معينة تحددها اللجنة تصحيح البوالص والبطاقات لتصبح مطابقة تماماً لشروط الصفقة ، فإذا لم يفعل ذلك طبق بحق الملتزم مضمون المادة المادة الثانية والعشرون من دفتر الشروط هذا.
- بعد إنتهاء مهلة الصفقة (سنة في حال عدم الإستفادة من مهلة الشهرين الإضافية) ، على الملتزم تسليم البلدية تقريراً يحدد فيه كافة الخدمات المقدمة من قبله بشكل واضح ومفصل ومطابق لشروط الصفقة ، عليه ، تقوم لجنة الإستلام بإستلام الصفقة بصورة نهائية بموجب محضر إستلام نهائي ، وبصار بعدها إلى رد وإيداع الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ).

المادة الخامسة والعشرون : طريقة الدفع :

تدفع قيمة الصفقة بالليرة اللبنانية سلفاً وفق لقيمة العرض الفائزة على اساس سعر الصرف للدولار الاميركي بتاريخ الدفع على منصة صيرفة وذلك بتاريخ تصديق سلطة الرقابة الادارية على ان لا تتجاوز تسعة اعشار المبلغ المستحق، وبعد إقطاع المبالغ والرسوم المتوجبة لا سيما رسم الطابع المالي وفقاً للقوانين والأصول المالية المفروضة . يتم تسديد نسبة العشرة بالمئة من قيمة العقد عند الاستلام النهائي للعقد.



الفصل السادس معلومات عامة

المادة السادسة والعشرون : التخلي عن الإلتزام أو إلغاؤه :

- يجب على الملتزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
- لا يحق للملتزم التخلي عن الإلتزام لشخص آخر .
- يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة ٥٠٪ من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي .
- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم إلغاء التلزم ، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير ، وفي هذه الحالة على الملتزم إعادة الأموال المدفوعة عن

(Signature)

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



الفترة المتبقية من الصفقة ويتم الإحتساب على أساس النسب المئوية من قيمة الصفقة بعد حسم قيمة الفترة المنفذة من الإلتزام .

- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة.

المادة السابعة والعشرون : الحالات القاهرة :

إذا حالت دون التنفيذ ضمن المهلة المحددة للصفقة ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم ، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطالبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة ، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً أو ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة ، وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن .

دفتر شروط الخاص التابع للقرار البلدي
رقم ٧٨٣٢٤/٢٠٢٤
٩ نيسان ٢٠٢٤

المادة الثامنة والعشرون : المقاضاة :

محافظ جبل لبنان

ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الإلتزام .

المادة التاسعة والعشرون : احكام عامة :

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- تخضع هذه المناقصة إلى أحكام دفتر الشروط هذا ، كما تخضع لأحكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ وتعديلاته في كل ما لا يخالف احكام دفتر الشروط هذا ، وتخضع لأحكام دفتر الشروط العام في كل ما لم يرد بشأنه نص في المرسوم المشار إليه أعلاه ودفتر الشروط هذا .
- عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام، تطبق احكام قانون الشراء العام.

ضبيه في: / ٢٠٢٤

القائم باعمال رئيس بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة

مارلين حداد
قائم مقام المتن بالإنيابة
القائم بأعمال بلدية
الضبيه - ذوق الخراب
حارة البلانة - عوكر

قرىء وقبل بدون تحفظ
الملتزم



جداول باسماء الموظفين والمتعاقدين

والاجراء وعائلاتهم والعاملين في البلدية

اسم الموظف	الوظيفة	الفئة	تاريخ الولادة
زياد نجم	رئيس قسم اداري بالتوكيل (محاسب)		١٩٧٣/٢/٢٨
تريز نصار	امينة صندوق	فئة رابعة	١٩٦٣/١٢/٢٠
باسمة شاهين	كاتبة	فئة رابعة	١٩٦٣/٠٤/١٠
واروجان بيديكيان	جانب	فئة رابعة	١٩٧٠/١١/٢٠
روي الزغبى	جانب	فئة رابعة	١٩٨٦/٣/١٢
رشيد بو ناصر	مراقب صحي	فئة رابعة	١٩٨٩/٠٤/٠٤
انطوان جبر	جانب بالتوكيل (شرطي)	فئة رابعة	١٩٧٢/١٢/٣٠
دانيال صياغة	مستكتب بالتوكيل (شرطي)	فئة رابعة	١٩٩٤/٠٧/١٥
فريد فارس	معاون مفوض شرطة	رابعة	١٩٧٣/٠٣/٢٤
انطوان سلامه	شرطي	فئة رابعة	١٩٧٦/٠٣/١٥
وائل سعاده	شرطي	فئة رابعة	١٩٩٠/٢/٢٥
جوزف بو ناصر	شرطي	فئة رابعة	١٩٩٠/٠٤/٠٢
يسام الزغبى	شرطي	فئة رابعة	١٩٨٥/٠١/١١
طارق شقير	شرطي	فئة رابعة	١٩٩٢/٠٢/١٢
توماس ماردروس	حارس	فئة رابعة	
باتريك صاروفيم	حارس	فئة رابعة	
الياس الفرزلي	حارس	فئة رابعة	١٩٧٧/٩/١٨
بطرس الشوفاني	حارس	فئة رابعة	١٩٩٤/١٢/٠٩
جورج الكركي	شرطي	فئة رابعة	١٩٨٧/١٠/١٧

اسم المتقاعد	الوظيفة	الفئة	تاريخ الولادة
جميلة الملاح شاكر	رئيسة القسم الاداري	الثالثة	١٩٥٤/٠١/٢٩
يولا الغبيره النغالي	محور	الرابعة	١٩٥٥/٩/١٠
شكيب الحسيني	جانب	الرابعة	١٩٥٢/١٢/٠٧
جان بو ناصر	معاون مفوض شرطة	الرابعة	١٩٤٤/٤/٠٨
جوزفين بو خليل	مستكبة	الرابعة	١٩٥٢/٠٩/٠٢
إيلي غانم	شرطي	الرابعة	١٩٦٣/١١/١٥



اسماء عائلة الموظف	جهة القرابة	الفئة	تاريخ الولادة
ميساء ابراهيم عواد	زوجة		١٩٧٦/٠٦/٢٧
طارق زياد نجم	ابن		٢٠٠٦/٠٧/١٣
كريم زياد نجم	ابن		٢٠٠٩/١١/١٦
مجد زياد نجم	ابن		٢٠٠٩/١١/٢٠
ريبال جورج دياب	ابنة		٢٠٠١/٠٥/٣٠
ميلاني جورج دياب	ابنة		٢٠٠٣/١٠/٢٧
انطوني جورج دياب	ابن		٢٠١٠/٣/١١
انجي جورج دياب	ابنة		٢٠١٠/٣/١١
اناهيد كوباجيان	والدة		١٩٤٤/١١/١٧
نسرين عوض	زوجة		١٩٨٠
تاتيانا واروجان بيديكيان	ابنة		٢٠٠٦/٤/٥
كارين واروجان بيديكيان	ابنة		٢٠٠٢/١١/٢٠
جون واروجان بيديكيان	ابن		٢٠١٢/٣/١٦
مارسيل الصياح	والدة		١٩٥٧
لاريسا كيروز	زوجة		١٩٩٢/٠٧/١٥
اوريليا الزغبي	ابنة		٢٠٢٠/٧/٧
شاهين بو ناصر	والد		١٩٥٧/١٢/٠١
ماري مظلوم	والدة		١٩٥٧/٠٥/١٥
صولانح ضوميط	زوجة		١٩٨١/٠٢/٠٢
ريكاردو جبر	ابن		٢٠٠٦/٠٦/٣٠
رفاييل	ابن		٢٠١١/٠٤/٠١
ماتيل شدياق	زوجة		١٩٧٤/٣/٢٣
ايلي فارس	ابن		٢٠١٣/٦/٢١
الياس سلامه	والد		١٩٤٨/٠٤/٢٠
ماتيل عساكر	والدة		١٩٥٢/٠٢/٠١
ماركيت قهوجيان	زوجة		١٩٨١/١١/١٦
غابيل سلامه	ابنة		٢٠٠٦/٠٨/٣٠
سيبال سلامه	ابنة		٢٠٠٤/٠٥/٠٩
ترايسي سلامه	ابنة		٢٠٠٢/١٢/٠٨
فيليب منصور سعاده	والد		١٩٣٤/٠٥/٠٤
نور كوريه	زوجة		١٩٩٣/٠١/٠٩
كريستا صوفيا بو ناصر	ابنة		٢٠٢٠/٠١/٠٢
يالا الياس ملكون	والدة		١٩٥٦/١٢/٠١
فيفيان شاهين	والدة		١٩٦٦/٠٣/٠٨
جان الشرفاني	والد		١٩٦٢
زياد الكركي	والد		١٩٦٠/٠٧/١٤
رويد قنطرجي	والدة		١٩٦١/٠٢/١٨



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

اسماء عائلة المتقاعد	جهة القرابة	الفئة	تاريخ الولادة
سميرة مسعود عازار	زوجة		١٩٥٥/٠٥/١٦
نجا فريد اسحق	زوجة		١٩٦٧/٠٣/٠٢

اسماء عائلة الاجير	جهة القرابة	تاريخ الولادة



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

جدول عرض الأسعار

الاسم	تاريخ الولادة	جهة القرابة	درجة الاستشفاء	قيمة عقد التأمين بالارقام لكل فرد
الموظف	زياد نجم	١٩٧٣/٠٢/٢٨	٢	
عائلة الموظف	ميناء عواد	١٩٧٦/٠٦/٢٧	٢	زوجة
	طارق نجم	٢٠٠٦/٧/١٣		ابن
	كريم نجم	٢٠٠٩/١١/١٦		ابن
	مجد نجم	٢٠٠٦/١١/٢٠		ابن
الموظف	تريز نصار	١٩٦٣/١٢/٢٠	٢	
عائلة الموظف	ريبال دياب	٣٠/٠٥/٢٠٠١	٢	ابنة
	ميلاني دياب	٢٧/١٠/٢٠٠٣		ابنة
	انطوني دياب	١١/٣/٢٠١٠		ابن
	انجي دياب	١١/٣/٢٠١٠		ابنة
الموظف	راررجان بيديكيا	١٩٧٠/١١/٢٠	٢	
عائلة الموظف	انايد كوباجيان	١٩٤٤/١١/١٧	٢	والدة
	نسرين عوض	١٩٨٠		زوجة
	تاتيانا بيديكيا	٢٠٠٦/٤/٥		ابنة
	كارين بيديكيا	٢٠٠٢/١١/٢٠		ابنة
	جون بيديكيا	٢٠١٢/٣/١٦		ابن



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

الاسم	تاريخ الولادة	جهة القرابة	درجة الاستشفاء	قيمة عقد التأمين بالارقام لكل فرد
الموظف	روي الزغبى	١٩٨٦/٣/١٢	٢	
عائلة الموظف	لاريسا كيروز	١٩٩٢/٧/١٥	٢	
	اوريانا	٢٠٢٠/٠٧/٠٧		
	مارسيل الصياح	١٩٥٧		
الموظف	رشيد بو ناضر	١٩٨٩/٠٤/٠٤	٢	
عائلة الموظف	شاهين بو ناضر	١٩٥٧/١٢/٠١	٢	
	ماري مظلوم	١٩٥٧/٥/١٥		
الموظف	انطوان جبر	١٩٧٢/١٢/٣١	٢	
عائلة الموظف	صولانج ضوميط	١٩٨١/٠٢/٠٢	٢	
	ريكاردو جبر	٢٠٠٦/٠٦/٣٠		
	رافايال جبر	٢٠١١/٠٤/٠١		
المستخدم / العامل			٢	



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

الاسم	تاريخ الولادة	جهة القرابة	درجة الاستشفاء	قيمة عقد التأمين بالارقام لكل فرد
الموظف	فريد فارس	١٩٧٣/٣/٢٤	٢	
عائلة الموظف	ماتيل شدياق	١٩٧٤/٣/٢٣	٢	زوجة
	إيلي فارس	٢٠١٣/٦/٢١		ابن
الموظف	انطوان سلامه	١٩٧٦/٣/١٥	٢	
عائلة الموظف	ماركيزيت قهوجيان	١٩٨١/١١/١٦	٢	زوجة
	غابيل سلامه	٢٠٠٦/٨/٣٠		ابنة
	سبيل سلامه	٢٠٠٤/٥/٠٩		ابنة
	ترايسي سلامه	٢٠٠٢/١٢/٠٨		ابنة
	الياس سلامه	١٩٤٨/٠٤/٢٠		والد
	ماتيل عساكر	١٩٥٢/٠٢/٠١		والدة
الموظف	وانيل سعادة	١٩٩٠/٠٢/٢٥	٢	
عائلة الموظف	فيليب سعادة	١٩٣٤/٠٥/٠٤	٢	اب
المستخدم / العامل				



الاسم	تاريخ الولادة	جهة القرابة	درجة الاستشفاء	قيمة عقد التأمين بالارقام لكل فرد
الموظف	جوزيف بو ناضر	١٩٩٠/٠٤/٠٢	٢	
عائلة الموظف	نور كوريه	١٩٩٣/٠١/٠٩	٢	زوجة
	كريستا صوفيا بو ناضر	٢٠٢٠/٠١/٠٢		ابنة
الموظف	الياس الفرزلي	١٩٧٧/٠٩/١٨	٢	
عائلة الموظف	يالا ملكون	١٩٥٦/١٢/٠١	٢	والدة
الموظف	بطرس الشرفاني	١٩٩٤/١٢/٠٩	٢	
عائلة الموظف	جان الشوفاني	١٩٦٢	٢	والد
	فيقيان شاهين	١٩٦٦/٠٣/٠٨		والدة
المستخدم / العامل				



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

مدون على يد السيد **الاسرار العائد لاسرار**
الشروط الخاصة بالتأمين الصحي والاستشفائي
رقم ١٠٢٤ / ٢٠٢٤
١٠ نيسان ٢٠٢٤
محافظ جبل لبنان
القاضي محمد المكاوي

الاسم	تاريخ الولادة	جهة القرابة	درجة الاستشفاء	قيمة عقد التأمين بالارقام لكل فرد
الموظف	جورج الكركي	١٩٨٧/١٠/١٧	٢	
عائلة الموظف	زباد الكركي	والد	٢	
	رويدة قنطرجي	والدة		
المتقاعد	جان بو ناضر	١٩٤٤/٠٤/٠٨	٢	
عائلة المتقاعد	سميرة مسعود عازار	زوجة	٢	
المتقاعد	ابني شام	١٩٦٣/١١/١٥	٢	
عائلة الموظف	نجاه فريد اسحق	زوجة	٢	
المستخدم / العامل				

المجموع العام : ل.ل.
 المجموع العام : ل.ل.

فقط: ليرة لبنانية لا غير

قرىء وقبل بدون تحفظ
 الملتمزم

ضبيه، في: ٢٠٢٣/ /

القائم باعمال رئيس بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البيلانة

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم



نموذج التعهد ونماذج الكفالات



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



تصريح وصك تعهد

للإشتراك في مناقصة عمومية (بطريقة تقديم الأسعار) لتأجير تأمين صحي وإستشفائي
لموظفي وشرطة وحراس والأجراء الدائمين وعائلاتهم في بلدية الضبية - ذوق الخراب -
حارة البلانة - عوكر

انا الموقع ادناه
 الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/أو شركة.....
 المتخذ لي محل اقامة فيمنطقة.....
 حي.....شارع.....ملك.....
 رقم الهاتف.....مكتب :منزل:

اعترف بانني اطلعت على مستندات العرض ودفتر الشروط المتضمنة التعهد ، والشروط الخاصة بالمناقصة العمومية (بطريقة تقديم الأسعار) لتأجير تأمين صحي وإستشفائي لموظفي وشرطة وحراس والأجراء الدائمين وعائلاتهم والعاملين في بلدية الضبية - ذوق الخراب - حارة البلانة - عوكر والذي تسلمت نسخة عنها.
 واصرح انني بعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.
 كما اتعهد في حال رسو الالتزام على المؤسسة/الشركة التي امثل ان اقدم خدمات التأمين المحددة اعلاه وفقاً لشروط هذا الدفتر.
 كما اصرح بأنني وضعت الاسعار وقبالت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط الادارية هذا الخاصة والعامة وهذا اخذاً بعين الاعتبار كل شروط المناقصة ومصاعب تنفيذها في حال وجودها .
 والتزم بتقديم خدمات التأمين المحددة في دفتر الشروط هذا طوال فترة الالتزام (سنة) وفي حال تمديده لشهرين وفقاً لأحكام دفتر الشروط ،

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالياً عاماً.

ان هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي امثلها واذا تبين للبلدية اني لم اتم تعهداتي كاملة وفقاً لاحكام دفتر الشروط الخاصة لهذه الصفقة باني اقبل بملء ارادتي ورضائي باي تدبير اداري او قضائي او جزاء نقدي تفرضه البلدية، وعليه أوقع .

اسم الشركة:

اسم ممثل الشركة:

التاريخ:

التوقيع وختم الشركة:

(طابع ٥٠٠٠٠ ل.ل)

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة



نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :

العنوان :

إلى جانب : بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة
ضبيه ، شارع قضاء المتن

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /...../ فقط، بناءً لأمر السيد
وذلك للاشتراك في لتلزم تأمين صحي وإستشفائي لموظفي وشرطة البلدية والحراس
والأجراء الدائمين وعائلاتهم في بلدية الضبيه - ذوق الخراب - حارة البلانة -
عوكر. وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص .

إن مصرف مركزه الممثل بالسيد
الموقع عنه ادناه وذلك بصفته وبناءً لأمر السيد
او السادة او الشركة

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (٣٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.) ثلاثون مليون ليرة لبنانية نقداً وذلك عند اول طلب
منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم
وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة

وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ
قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة
او في الاعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة)
او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً
الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى
المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

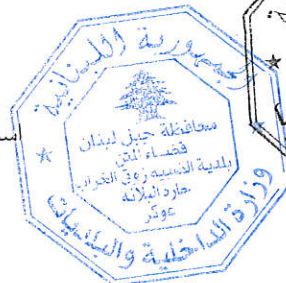
وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:

الصفة:

الاسم:

التوقيع:



اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

نموذج كفالة حسن التنفيذ

اسم المصرف:

العنوان:

إلى جانب: بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة؛
شارع قضاء المتن - محافظة جبل لبنان.

حيث أن (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه
بعبارة "الملتزم") قد تعهد بتقديم خدمات تأمين صحي وإستشفائي لموظفي وشرطة وحراس والأجراء
الدائمين وعائلاتهم في بلدية الضبية - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة وفقاً للشروط الفنية
والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به
بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطالبونه حتى حدود
..... ليرة لبنانية (قيمة الكفالة بالأرقام)
..... (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن
ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ
حتى حدود (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه
المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.
ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو
في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا
الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:

اسم المصرف:

التاريخ:



f

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

تصريح النزاهة

للإشتراك بمناقصة عمومية لتلزم شراء خدمات التأمين الصحي والاستشفائي
للموظفين وعناصر الشرطة والاجراء (مع افراد عائلاتهم الذين في عهدهم)
العاملين في

بلدية ضبيه - ذوق الخراب - عوكر - حارة البلانة

عنوان الصفقة:.....
الجهة المتعاقدة:.....
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:.....
اسم الشركة:.....
نحن الموقعون ادناه نؤكد ما يلي:

- ١- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم، اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
- ٢- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في المصالح.
- ٣- لم ولن نقوم، ولا اي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقة في ما يخص عرضنا او اقتراحنا.
- ٤- لم نقدم، ولا اي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على دفع اي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، او لاي كان.
- ٥- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية ايأ كان موضوعها . ونقبل سلفاً باي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

ان اي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: / /

الختم والتوقيع

اسم المتعهد وتوقيعه مع ختم الشركة

